مبنى العين المسلحة تحت «التلسكوب».. نقض علمي

مؤخرًا أرسل لي أحد الأقارب الأعزاء كتابًا من تأليف مجتهد وممثل مرجع، وهو مناقشة الشبهات التي أثارها أحد كبار الفقهاء المعاصرين في ثبوت الهلال بالعين المسلّحة، وطلب مني رأيي في هذا الكتاب.

لم يسبق لي الخوض في مبنى العين المسلّحة بخلاف مبنى وحدة الأفق، لكن عندي علم إجمالي أنهما متناغمان. ورغبةً في تحقيق طلبه، ارتأيت عمل بحث حول هذا المبنى، مبنى العين المسلّحة، فأسأل الله المدد والتوفيق، وباسمه نبدأ.

ورد في المباني الاجتهادية للمرجع:

"ثبوت الهلال بالعين المسلّحة، فنحن قد ورد عندنا من الروايات ما يدل على ثبوت الهلال بالرؤية، ومنها «إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فافطر»، أو «صم للرؤية، وافطر للرؤية»، فبالإجمال لدينا حوالي 28 رواية تدل على الرؤية كوسيلة لإثبات الأهلة للشهور القمرية… وإذا نظرنا إلى الروايات نرى أنها مطلقة لم تُقَيَّد بشيء، وهذا ما يفسح المجال للقول بأن الرؤية غير المقيدة، أي المطلقة، تشمل الرؤية من خلال التلسكوب أو المنظار المقرّب"

مناقشة المبنى

المناقشة أسهل مما تتصور، وليس لها علاقة بالمطلق أو المقيد مطلقًا!

على فرض أن شخصًا رأى الهلال بالعين المسلّحة، فموضوع الحكم الذي ترتب عليه الحكم هو «الرؤية بالعين المسلّحة» لا «الرؤية بالعين المجردة»، فالهلال ما هو إلا الضوء الواصل للأرض من القمر، وهو نسبي للرائي، والمدار ليس الضوء، وإنما على أداة الرؤية. فإذا تغير الموضوع تغير الحكم.

]وهذا نفس المحذور في مبانى وحدة الأفق: هلال قابل للرؤية بالعين المجردة، وآخر قابل للرؤية في بلد المكلف[

طريقة ثبوت الهلال وفق مبنى العين المسلّحة

جاء في الرسالة العملية بخصوص ثبوت الهلال بالعين المسلّحة: "ولا يختلف حكم الرؤية بالعين المسلّحة عن الرؤية بالعين المجردة، وهي معتبرة أيضًا. والملاك هو صدق عنوان الرؤية عليه، فالرؤية بالعين أو النظارة أو التلسكوب حكمها واحد."

المناقشة

يكون المكلف مخيّرًا بين «هلالين»: هلال قابل للرؤية بالعين المسلّحة، وآخر قابل للرؤية بالعين المجردة! وهذا واضح أنه نسخ ولصق من مبنى بهلال واحد؛ لأن التخيير لا يستقيم إلا مع رؤية هلال واحد، والطرق الأخرى لثبوت الشهر ما هي إلا من مصاديق تلك الرؤية.

إنذارات حمراء تم تجاهلها

عند استبدال العين المجردة بالتلسكوب يتغيّر الحكم، وهو صوم آخر يوم من شعبان والفطر آخر يوم رمضان، والقدر المتيقن أن التلسكوب غير موجود عصر الرسالة.

الشهر هو ما بين هلالين حتى يكمل القمر دورة كاملة حول الأرض، وعند البدء باستخدام التلسكوب، الشهر السابق ثبت بالعين المجردة، فعليه الشهر صار بين هلال ثبت بالعين المجردة وهلال ثبت بالتلسكوب، أي: هلال ناقص عن الشهر الشرعي بيوم. والأشهر كالسلسلة، فمن بداية استخدام التلسكوب إلى وقتنا الحالي كل الشهور ناقصةً.

معايير رؤية الهلال

- التلسكوب
- الاشتراك في الليل
- البلدان الإسلامية القديمة
- العين المجردة مصداق لقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: 49]

محور البحث

أن الجرم لا يتعدد بتعدد الرائي بينما الضوء «الهلال» يتعدد بتعدد الرائي، والمقصود بالرائي أدوات الرؤية، فتم إضافة هلال آخر في الكون وهو الهلال «التلسكوبي» أي الهلال القابل للرؤية بالتلسكوب.

الخاتمة

في الختام، آمل أن يصل هذا البحث إلى السيد ممثل المرجع لعله يعيد صياغة خاتمة كتابه وهي:

خاتمة

"نستخلص من هذه الدراسة المتواضعة أن رؤية الهلال باستعانة الأجهزة رؤية حقيقية بلا مسامحة، ولا مجاز، فإذا تمت الرؤية بهذه الوسائل فقد تحقق موضوع قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: 185]، وكذلك تحقق موضوع الروايات الجاهرة بالقول: صم للرؤية وأفطر للرؤية. والشارع المقدس عندما نطق بهذا الحكم كان يرى المستقبل إلى يوم القيامة وما يؤول إليه الأمة من التطورات التقنية، فكلامه حي مؤدٍّ لمراده إلى يوم القيامة، كما قال ﷺ: شرع محمد ﷺ مستمرٌّ إلى يوم القيامة. ولكن لكل مجتهد ما استنبطه، ولكل مقلد الأخذ برأي مقلَّده، وكل مشكور ومأجورٌ عند الله تعال".